مفهوم التعايش وضروراته ومبادئه بين المسلمين وغيرهم

تأليف
أ. د. محمد الحسن البغا
عميد كلية الشريعة - جامعة دمشق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن المقاربات استلاب فكري وثقافي وحضاري، والمقارنات استلاب إلى الماضي وارتجاع إلى الوراء وإلى التاريخ، وتوسيع للهوة، ويعد كل فكر فاشلاً إلا إذا أدى إلى الاجتهاد والإبداع وإخراج الأمة من الجمود والجحود والتقليد.

وإن المنهجية المعرفية القرآنية أو المشروع الحضاري الإسلامي يتمثل في قدرة الإسلام الفائقة على استيعاب التعدديات وبناء قواعد عالمية الهدى والنور والرحمة وهو دين الحق القادر على استيعاب التعدديات المصرح، وفي حالة التدافع الحضاري لا بد من حماية دين الحق والهدى والنور لحماية الصوامع والمساجد والبِيَع والصلوات.

وإن إبادة الشعوب وإجبارها على قيم وأفكار المتسلطين بمسميات مختلفة كالنظام العالمي الجديد لا يوصل إلى مفاهيم التعايش والتعارف، ولا بد من كون الحوارات الإنسانية المتصلة وليدة ووسيلة نقل الأفكار وتبادلها، فالتنوع سنة الله في خلقه، ولا بد من المرونة والإحاطة والدقة والشمول ووضوح الرؤية ونفاذها إلى المجال المعرفي المستمد من المرجعية الإسلامية للتعامل مع الظواهر الاجتماعية والإنسانية والحضارية والعمرانية.

وإن معالجة الإطار الكلي هو السبيل الأوحد في المأزق الحضاري العالمي والتعاملات الظواهر الجزئية المنعكسة عن الحضارة العالمية في كل مظاهر الحياة الإنسانية من حكم واقتصاد واجتماع وعمران لإنتاج الأفكار والمفاهيم والنظريات الإبداعية الاجتهادية لمواجهة متطلبات الواقع الحضاري والمشروع الإسلامي المبشر[1].

---

(١) حقوق المواطنة ٢٠ ـ ٢٣، راشد الغنوشي المعهد العالمي.

يقول تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ٩٠﴾ [النحل: ٩٠].

ويقول تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ٢٥٦﴾ [البقرة: ٢٥٦].

وإن التعايش والتعارف مع عدم إنكار الآخر وحقوقه السبيل الأوحد للحق والبشرية هو اليوم في رعايته مصلحة الإنسان ومصالح الدنيا، وإن ذلك هو الجو الخصيب لنشر الفكر السليم والصحيح.

وسأعرض بحثي هذا وفق ما يلي:

تمهيد: مفهوم التعايش وأهل الذمة

المطلب الأول: مفهوم التعايش

المطلب الثاني: أهل الذمة والتعايش

المبحث الأول: ضرورات التعايش:

المطلب الأول: التجديد والتعايش.

المطلب الثاني: الحضارة والتعايش.

المطلب الثالث: الوثيقة النبوية وأهل الكتاب.

المطلب الرابع: الأساس الفكري للتعايش.

المطلب الخامس: أهداف التعايش.

المبحث الثاني: مبادئ التعايش:

المطلب الأول: حُسن المعاملة.

المطلب الثاني: التعاون على البر والتقوى.

المطلب الثالث: الحوار بالأحسن وآداب الحوار والاختلاف.

المطلب الرابع: التزام القوانين.

المطلب الخامس: مراعاة مشاعر الآخرين.
المطلب السادس: معرفة المشترك بشكل دقيق.
المطلب السابع: الكرامة الإنسانية وحقوق الإنسان.
المطلب الثامن: الجنسية والمواطنة.

تمهيـد
مفهوم التعايش وأهل الذمة

المطلب الأول: مفهوم التعايش:

لغةً: العيش: الحياة، عاش ـ يعيش عَيْشاَ ومعاشاً، والمعيشة: ما تكون به الحياة من المطاعم والمشارب، وعايشٌ: له حالة حسنة، والـمُتَعيِّش: له بُلْغة في العيش، ومعايشة: علاقة بين نوعين من الأحياء بحصول الغذاء والمأوى والوقاية دون تضرر الآخر، ومنه التعايش السلمي[1].

اصطلاحاً: إن مفهوم التعايش ذكره القرآن في آية الممتحنة: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾﴾.

فقد صالحت خزاعة النبي ﷺ فأمر ببرهم والوفاء إليهم وأن يعطوهم قسطاً من مالهم صلة وبراً، ولم يُرد بالعدل: القسط، لأن العدل واجب على كل حال، وإنما أراد البر إليهم وإكرام أهل الذمة[2].

وذكر التعايش في سورة آل عمران فقال تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ ٱشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾﴾

والكلمة السواء هي الكلمة العادلة المستقيمة ليس فيها ميل عن الحق لنتبع ما أحلَّه الله تعالى دون ما حرَّمه، فإن أبيتم فإننا ـ رغم ذلك ـ منقادون لأحكام الإسلام مُقرِّون بما لله علينا في ذلك من المنن والإنعام[3].

---

(١) القاموس المحيط: ٥٣٩، الصحاح: ٨٠٠.

(٢) القرطبي: ١٨/ ٤٠.

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٤/ ٦٨ ـ ٦٩.

وذكر التعايش في قوله تعالى: ﴿لَنَآ أَعۡمَٰلُنَا وَلَكُمۡ أَعۡمَٰلُكُمۡ﴾ [القصص: ٥٥] فقد رضيتم بدينم ورضينا بديننا، وكذلك في قوله تعالى: ﴿لَكُمۡ دِينُكُمۡ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرن: ٦] لكم جزاء دينكم ولي جزاء ديني[١].

إن النظر في هذه الآيات وتفسيراتها يوضح أن هناك وفاءً وبراً وصلة مع المخالفين من أهل الكتاب وغيرهم بعدل واستقامة مع الإقرار والاعتراف من المسلمين بالتزام شرع الله تعالى فيما أمر في المخالفين من بر وصلة وعلى كل حال من نقاش لتقبل الحق أو لا.

فالتعايش بالمعنى الإسلامي في الدولة الإسلامية هو **استقامة المعاملة مع المخالفين الموادعين وإكرامهم**.

ولو نظرنا إلى التعايش بمعنى المحافظة على السلم الأهلي والأمن الدولي فإن المسلم في دولته تجاه مخالفيه مأمور بما سبق، فهو من باب أولى مأمور بذلك في دار العهد ـ وهي كل دولة ـ دار ـ بيننا وبينهم علاقات (دبلوماسية) ـ والأولوية أن المسلم المكين في داره مأمور بما سبق فهو في غير داره يكون ضعيفاً فأولى به التمسك بذلك، وهذا عين ما فهمه السابقون حين نشروا الإسلام عبر معاملاتهم التجارية الصادقة الصافية الناصعة فدخلت بلاد كلها في الإسلام[٢].

المطلب الثاني: أهل الذمة والتعايش:

وهم اليهود والنصارى الذين يعيشون في الدولة المسلمة كمواطنين مكتسبين للجنسية السياسية الإسلامية ولو كانوا غير مسلمين وهو ما يعبر عنه بالمواطنة ـ والتي تعدُّ مبدأ من مبادئ التعايش ـ.

والذمة من العهد والضمان والأمان لأهل الكتاب من اليهود والنصارى إقراراً لهم على دينهم مع تمتعهم بالحماية والحقوق التي يكتسبها المواطنون الآخرون من المسلمين في صيانة وحماية حقوق الإنسان وحرياته في الدين والنفس والعقل والنسل والمال، وبعبارة

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٢٠/ ١٥٦.

(٢) ر: الحوار من أجل التعايش: ٧٥ ـ ٧٧.

أخرى فيما يسمى أيضاً بحقوق المواطنة إلا في المنصب الرئيس وفيما لا يمس عقيدة المسلمين أو لا يهين أو يحتقر عقيدة أهل الكتاب لضمان مبدأ ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦]. ولقوله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدۡوَۢا بِغَيۡرِ عِلۡمٖۗ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمۡ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرۡجِعُهُمۡ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ١٠٨﴾ [الأنعام: ١٠٨].

المبحث الأول: ضرورات التعايش

المطلب الأول: التجديد والتعايش:

إن النظام الاجتماعي للبشر يجعلهم أكثر تعايشاً وانسجاماً وذلك في اندفاع الإنسان نحو أخيه الإنسان ليبني مجتمعاً ولو في صورة مصغرة من لقاء عابر وصداقة راسخة نابعة من حرص الإنسان على الانسجام مع الآخر، فالإنسان اجتماعي بطبعه مع ازدياد المعارف والخبرات والقدرة على التقويم والتمحيص لتسديد اتجاه الخبرات والمعارف إلى الطريق القويم الصحيح السوي.

ولا يمكن الوصول إلى ذلك إلا بالتعايش والتعامل مع الآخرين والاستفادة من خبراتهم، مع كون ذلك لا يتم لكل عارف عدا عن كل عامي، بل ذلك للمجتهد والمختص لينبري من خلال المتغيرات للمحافظة على الثوابت بما يجدد للأمة كيانها ووجودها عبر الأعراف بما تحمله من عادات وتقاليد ونماذج مختلفة معتادة في أساليب الحياة في الاجتماعات بشتى مناسباتها من أفراح وأتراح ولباس وطعام وطرائق عيش يمكن أن ترسم للمجتمع بكل أطيافه أقانين وطرازات يحيونها ويتعارفون فيها فيتحقق فيهم قوله تعالى: ﴿وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡ﴾ [الحجرات: ١٣].

وقوله ﷺ: «الخلق كلهم عيال عيال الله وأحبهم إلى الله تعالى أنفعهم لعياله».

فالتعارف والتعايش وتحقيق المنافع المنافي للشح والأنانية يسهم ذلك في ارتقاء الفكر والقلب ويزيد المعرفة التراكمية والعمران والقدرات والمواد المتراكمة في الثروات والأموال مما يزيد ذلك في مستقبل الأيام لمزيد الغنى والثراء نفياً للفقر والعوز والحاجة مما

يلغي الشح والأثرة والهوى ويزيد في العمران والبناء.. يمثل كل ذلك قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥ﴾ [الزمر: ١٨]، وقوله تعالى: ﴿وَقُولُوا۟ لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ [البقرة: ٨٣][1].

وإن التغيير والتجديد مستقر في الإسلام من خلال المصادر التشريعية التبعية والتي تقرر المصالح والأعراف والاستحسانات والذرائع فتحاً وسداً وفق المصادر الأصلية النصية بما يقوم به المجددون المجتهدون لينهضوا به بمجتمعاتهم في العلوم والصناعات والزراعات والتجارات وفي الأرض والفضاء وفي الطب والمعارف والحق والعدل كل ذلك بما يرسخ الحق والعدل والكرامة الإنسانية، فالصلاة هي الصلاة ولكن المسجد اليوم ليس كمسجد القرن السابق بله الأول، وديننا الإسلامي يعتمد صلاح الدين والدنيا والإنسان ولا يمكن ذلك إلا بنظرة عميقة وحياة واقعية تجسد الـمُثل القرآنية في حياة البشر من خلال الواقع المعاش.

وهذا ما فعله رسول الله ﷺ بأمة أمية كانت أقرب إلى الصلاح من الأمم سواها لتُسخر ـ ولقد ألف الله بينه ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ﴾ [الأنفال: ٦٣] ـ لبناء الكون والإنسان والحضارة عبر التعايش مع الأمم المختلفة والاستفادة من خبراتهم وتجاربهم ومعارفهم وتسخيرها لخدمة الإنسان والكون والعمران، دون هوى وأثرة وأنانية وتكبر واستعلاء مما أسهم في نشر الإسلام عن طواعية وحب وإقبال[2].

المطلب الثاني: الحضارة والتعايش:

إن التعاون البشري المستمر هو الحضارة وهو يتمثل في جمع المعارف وتراكمها لبناء الإنسان والكون خلال الحياة الإنسانية بما يرسّخ القيم الإنسانية المثلى وعمران الكون وتنمية الفكر والمعارف بما يرسخ مبادئ الحق والخير والعدالة المطلقة العامة الشاملة لبَني الإنسان.

---

(١) المجددون في الإسلام للصعيدي ٢٨ـ ٢٩، قصة الفلسفة: ٣١.

(٢) المجددون في الإسلام للصعيدي: ٥ ـ ٧.

ونحن على يقين جازم وبداهة لا لبْس فيها وطمأنينة وعزم دون ريب أن الإسلام بعقائده وتشريعاته خير ما يوصلنا إلى ذلك..

وقد عاشت البشرية دهراً من الزمن تنعم بظلال الشريعة الغرّاء آمنة مطمئنة سعيدة وإن عكر صفوها بعض المعكرات من حين لآخر، دون أن تكون المدلهمات المظلمات والملمات المحيرات والدواهي الحالكات هي المسيطرات.

إن حماية الحقوق الإنسانية وبما يقترن بترسيخها بعمران هذا الكون وتنمية المعارف والأفكار ليتوصل الإنسان إلى السعادة في دنيا الناس أياً كانت نحلته أو لونه أو لغته هو التعايش الحضاري الأمثل بما يسع الآخر وخلافه وبما يحمي حقوق الجميع دون تعصب أو انخرام[1].

المطلب الثالث: الوثيقة النبوية وأهل الكتاب:

لقد أرست الوثيقة النبوية القواعد الأساسية والمبادئ الإنسانية والأخلاقية المثالية الواقعية للتعامل مع غير المسلمين من لين وتسامح ورفق[2].

وقد نصت بنود الوثيقة[3] على ما يلي:

١) هذا كتاب من محمد النبي رسول الله ﷺ بين المؤمنين والمسلمين من قريش وأهل يثرب ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم.

٢) إنهم أمة واحدة من دون الناس.

١٦) وأنه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم.

٢٢) وأنه لا يحل لمؤمن أقرَّ بما في هذه الصحيفة وآمن بالله واليوم الآخر أن ينصر محدثاً أو يؤويه وأن من نصره أو آواه فإن عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة ولا يؤخذ منه صرف ولا عدل.

---

(١) ر: منهج الحضارة: ١٩ـ ٢٣.

(٢) أهل الذمة: ١٠٣ ـ ١٠٤.

(٣) الوثائق السياسية: ٥٩ ـ ٦٢، والوَتغ: قلة العقل والهلاك وفَرْط الجهل ـ القاموس المحيط: ٧١٠.

٢٤) وأن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين.

٢٥) وأن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين لليهود دينهم وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم وأثم فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته.

٢٦ إلى ٣٣) أضافت قبائل أخرى يهودية.

٣٧) وأن على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم وأن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة، وأن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم، وأنه لا يأثم امرؤ بحليفه وأن النصر للمظلوم.

٤٢) وأنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده فإن مردّه إلى الله وإلى محمد رسول الله ﷺ، وأن الله على أتقى ما في هذه الصحيفة وأبره.

٤٤) وأن بينهم النصر على من دهم يثرب.

٤٥) وإذا دعوا إلى صلح يصالحونه ويلبسونه فإنهم يصالحونه ويلبسونه، وأنهم إذا دعوا إلى مثل ذلك فإنه لهم على المؤمنين إلا من حارب في الدين.

٤٧) وأنه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم أو آثم، وأنه من خرج آمن، ومن قعد آمين إلا من ظَلَمَ وأثم، وأن الله جار لمن برَّ واتقى ومحمد رسول الله ﷺ[1].

يقرر البند الأول فرقاء الوثيقة العقدية من المسلمين من قريش ويثرب وأنهم أمة واحدة، ولزوم النصرة مع اليهود (بند ١٦ و٣٧ و٤٤) والنفقة (بند ٢٤) والاعتراف بكيان أمة اليهود (بند ١٦ و٢٥ و٣٣) وكذلك في الصلح (بند ٤٥) وحرمة الظلم والإثم ([بند ٢٥ و ٤٧) ولزوم الأمن وحفظ الجوار (بند ٤٧).

---

(١) حرية الاعتقاد في ظل الإسلام، د. تيسير العمر ـ دار الفكر. الحوار الإسلامي المسيحي، أ. بسام كجك ـ دار قتيبة. التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام، محمد الغزالي ـ دار الكتاب العربي ـ مصر.

المطلب الرابع: الأساس الفكري للتعايش بين المسلمين وغيرهم:

يمكن للمسليمن التعايش مع مخالفيهم دون نفاق أو تزلّف أو تنازل عن المعتقدات، وأساس ذلك:

١ـ الكرامة الإنسانية: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ﴾ [الإسراء: ٧٠]

فقد مرت جنازة فوقف لها رسول الله ﷺ وقال: «أليست نفساً».

٢ـ الحرية والاختيار للدين ﴿فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ [الكهف: ٢٩]. ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ [هود: ١١٨].

٣ـ الحساب من الله تعالى: ﴿وَإِن جَٰدَلُوكَ فَقُلِ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٦٨﴾ ٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ [الحج: ٦٨ ـ ٦٩]. ﴿لَنَآ أَعْمَٰلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَٰلُكُمْ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ﴾ [الشورى: ١٥][1]. ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: ٦].

المطلب الخامس: أهداف التعايش:

إن تحقيق صلاح الدنيا وصلاح الإنسان وتحقيق الأمن الاجتماعي بكل معانيه إنما لا يتم ذلك إلا من خلال التعايش السلمي بالقضاء على كل أسباب التطرف عبر الحجة والبرهان والكلمة، لا عبر فوهات البنادق والسلاح وليشعر الجميع بكرامته وفعالية حقوقه الإنسانية واحترام ذاته، ومن خلال المساواة والعدالة والكرامة والحرية وتكافؤ الفرص بكل معانيها، وبهذا تزداد المعارف السلمية والصداقات النافعة، لتراكم الثروات والغنى للشعوب والأفراد، لتكون الحياة أفضل بكل مستوياتها وصعدها، ويزداد الازدهار العلمي والتقدم التقني من خلال إسهام الجميع بكل طاقاته في إفادة الآخرين لإثراء الحياة والمجتمع والاقتصاد لوفور الأمن الاجتماعي والإحساس بالنصف والكرامة المحفزين لبذل أقصى الجهود لبلوغ أعلى غايات الجودة وأقصاها في كل المجالات والمعايير والمؤشرات.

(١) غير المسلمين: ٤٩ ـ ٥٠.

وفي هذه الأجواء الرائعة تنشط العقول وتبرق بوارق الحق، ولا ينفع الحق ويجليه ويوضحه كما يوضحه التعايش بكل مبادئه ليكون ناصعاً واضحاً لا يعكر صفوه غشاوة ليظهر معدن الإنسان الروحي في كل معاني الصفاء والنقاء بعد إحساسه بتحقق المعاني المادية فيكتمل الأمران الروح والمادة، ليطير طائر الإنسانية بهذين الجناحين[1].

المبحث الثاني: مبادئ التعايش

المطلب الأول: حسن المعاملة:

يقول الله تعالى: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِي ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِي ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُواْ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [الممتحنة: ٨ ـ ٩].

فلا ينبغي التكبر والغرور أو الازدراء أو الاحتقار لحقيقة الإنسان ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ﴾ فالإنسان مكرّم لا يُهان، وفرق بين احتقار الباطل والإثم والتأثم وبين كرامة الإنسان وحقوقه.

إن الله تعالى يقول: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥].

إن الازدراء للآخر يلغي أي قيمة دعوية للآخر أو تطلع للخير من الآخر أو التشوف إلى الحق والفضيلة والعدالة..

إن سوء التعامل إغلاق للعقول وسد للمقدمات المؤدية إلى النتائج الفاضلة والنافعة للأطراف المتقابلة.

إن الاحتقار والتكبر منافٍ كل المنافاة لمبادئ التشريع الإسلامي والذي تقرره الآية الكريمة: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: ١٣].

---

(١) ر: الحوار من أجل التعايش: ٢١ـ ٢٢.

إن المقصود الأولي لاختلاف البشر واعتقادهم هو التعارف والمعرفة والعلم والتواصل، وتثمير الاختلاف بما يزيد ألق الجميع في زيادة تقواهم لما يصادفونه مع التعارف والاجتماع والاحتكاك والنقاش ليلقوا جزاءً سامقاً عالي الكرامة عند الله تعالى لتحقق التقوى في الاختلاف، فالمقصد الحقيقة الإلهية المطلقة وخلالها المقصد الإلهي في البشر في تحقيق الكرامة الإنسانية التي تتحقق بتقوى الله تعالى في مقاييس الأخلاق والعدالة والمثل والمبادئ العقلية المثلى في نفع البشرية ومصلحتها، وبعد ذلك كله فإن الله مطّلع عليكم، يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور فهو عليم خبير مطَّلع على شؤونكم خبير بنواياكم ومقاصدكم.

وقد أمر الله تعالى بحسن التعامل دون تمييز مطلقاً، إذ قال تعالى: ﴿وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسۡنٗا﴾ ولو نظرنا إلى سياق الآية لأفادنا أحكاماً كثيرة، وسياقها: ﴿وَإِذۡ أَخَذۡنَا مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ لَا تَعۡبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَانٗا وَذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسۡنٗا وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ثُمَّ تَوَلَّيۡتُمۡ إِلَّا قَلِيلٗا مِّنكُمۡ وَأَنتُم مُّعۡرِضُونَ﴾ [البقرة: ٨٣].

فمن المعلوم أنه كثر الأنبياء في بني إسرائيل فيأمرهم الله تعالى بالمواثيق والعهود المؤكدة أن يعبدوا الله تعالى حق عبادته ثم ليعاملوا الناس بالإحسان ومقابلة الخير بما زاد، والنفع بما يزيده مبتدئين بالوالدين والأقارب فالضعفة من المحتاجين والمعوزين والمستضعفين، ثم تعميم بعد التخصيص: فأحسنوا للناس كلهم ولا تنسوا أنفسكم فأدوا ما عليكم من العبادات من صلاة وزكاة.. ولكن الإعراض كان موقفهم.. وهو تحذير لنا لأن شرع من قبلنا شرع لنا على الراجح من الأقوال.. وهو تحذير لهم وتذكير بحقيقة ما يفعلون..

ويدخل في حسن التعامل أشياء كثيرة من هبة وصدقة وبيع وشراء ومعاملة وتزوج من إناثهم لأمرنا بإقامة حقوقهم عند التزوج منهن ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِ﴾ وهو أمر بالإحسان لكل زوجة، وعدم تكبر أو صلف أو غمط للناس وبطر للحق.

المطلب الثاني: التعاون على البر والتقوى:

إن الدين الإسلامي أقام العلاقات الإنسانية على أساس التعاون في الخير ونبذ الشر، وذلك لوحدة الخلق والنتاج من نفس واحدة ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِ﴾ [المائدة: ٢].

ولهذا كان التشريع الإسلامي يهدف إلى إقامة مجتمع إنساني مبني على أساس الحوار والتعارف والتعاون على الحق والعمل والخير والبر والعدل والإحسان والتنافس في ذلك.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡ﴾ [الحجرات: ١٣].

ولهذا كان الإكراه ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦] منافياً للتعاون لما يفقده من قيم الاستخلاف والتكريم والمسؤولية والجزاء وأن الإعراض عن التشريع إعراض عن الرحمة والعدل والسعادة والمساواة والاستقامة في الدين والدنيا وأحوالهما ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانَ يَهۡدِي لِلَّتِي هِيَ أَقۡوَمُ﴾ [الإسراء: ٩]

﴿وَمَنۡ أَعۡرَضَ عَن ذِكۡرِي فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةٗ ضَنكٗا﴾ [طه: ١٢٤].

وليتم التعاون على الخير فلا يتم بالإكراه فقال تعالى: ﴿لَّسۡتَ عَلَيۡهِم بِمُصَيۡطِرٍ ٢٢﴾ [الغاشية] ﴿وَمَآ أَنتَ عَلَيۡهِم بِجَبَّارٖ﴾ [ق: ٤٥].

فليس لنا استعباد الآخرين، وإن السبيل هو التحرر من الأوهام والتعامل الحر ﴿إِنۡ عَلَيۡكَ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُ﴾ [الشورى: ٤٨] ﴿أَفَأَنتَ تُكۡرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ﴾ [يونس: ٩٩].

وكل امرئ مسؤول عن نفسه: ﴿فَمَن شَآءَ فَلۡيُؤۡمِن وَمَن شَآءَ فَلۡيَكۡفُرۡ﴾ [الكهف: ٢٩].

وقد حوى القرآن دلائل الوحدانية بتوضيحه عظم الخالق ﴿أَءِلَٰهٞ مَّعَ ٱللَّهِ...﴾ وكل ما من شأنه استرشاد العقول واهتداؤها إلى الحق ﴿قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

ويبقى الناس وعقائدهم لما فطروا عليه من اختلافهم في مذاهبهم ومعتقداتهم مما يمكن أن يلبثوا فيه ولا يتركونه فقال تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخۡتَلِفِينَ ١١٨ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَۚ وَلِذَٰلِكَ

خَلَقَهُمْ ﴾ [هود: ١١٨ ـ ١١٩][1].

المطلب الثالث: الحوار بالأحسن وآداب الحوار والاختلاف:

يقول الله تعالى: ﴿وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥].

ويقول تعالى: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ [العنكبوت: ٤٦].

ويقول تعالى: ﴿فَقَالَ لِصَٰحِبِهِۦ وَهُوَ يُحَاوِرُهُۥٓ أَنَا۠ أَكْثَرُ مِنكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا﴾ [الكهف: ٣٤].

ويقول سبحانه: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ قُلِ ٱللَّهُ ۖ وَإِنَّآ أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٢٤﴾ قُل لَّا تُسْـَٔلُونَ عَمَّآ أَجْرَمْنَا وَلَا نُسْـَٔلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٢٥﴾ قُلْ يَجْمَعُ بَيْنَنَا رَبُّنَا ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا بِٱلْحَقِّ وَهُوَ ٱلْفَتَّاحُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [سبأ: ٢٤-٢٦].

ومعلوم من سيرة رسول الله ﷺ كيف استقبل عدي بن حاتم وكان نصرانياً وأحسن استقباله وأجلسه على فراشه، وجلس نبينا عليه الصلاة والسلام على الأرض، ويروي ابن هشام عن عدي بن حاتم قال له النبي ﷺ: «إيه يا عدي بن حاتم ألم تك ركوسياً؟» قال: قلت: بلى. قال: «أوَلم تكن تسير في قومك بالمرباع؟» قال: قلت: بلى. قال: «فإن ذلك لم يكن يحل لك في دينك». قال: قلت: أجل، والله. وقال: وعرفت أنه نبي مرسل يعلم ما يُجهل[2].

نجد في هذه المحاورة نبياً مرسلاً هو خاتم الرسل والأنبياء يخاطب محاورة ويكرمه ويجلسه في بيته وهو ليس على دينه، وجلسة خيراً من جلسته ويخاطبه بما يسلم به ويقربه مما يعرفه، ومخاطبته له وَفق إقراره ومعرفته يعد احتراماً وإقراراً بمعرفته وكينونته ووجوده بل وبدينه، وهكذا المسلمون يقرون بأصل دين اليهود والنصارى مع اعتقادهم تحريفه هم بأنفسهم واعترافهم بذلك.

---

(١) المواطنة: ٥٣ـ ٥٧.

(٢) السيرة لابن هشام: ٤/ ٢٠٥.

والركوسي هو من أديان النصارى، والمرباع: ربع الغنيمة من السلب

وتتعدد حوارات الرسول ﷺ وهو النبي المرسل كحواراته للمشركين في مكة ويهود المدينة ونصارى نجران... مما تذكره كتب السيرة وتزخر به كتب السنة إضافة إلى حوارات الصحابة مع المشركين وسواهم.

ولا يمكن أن ننسى أدب الحوار والاختلاف والذي تكلم فيها الشافعي، فيقول: (ما ناظرت أحداً قط فأحببت أن يخطئ)[1].

إن للحوار نتائج هامة لما يكون فيه من تصحيح المفاهيم بين الأطراف وتحديد مناطات ونقاط الاختلاف وتحديد محال الوفاق والالتقاء والمشتركات مما يمكن معه توفير الجهود والمقدرات والكفايات الكثيرة، ويحفظ العقول والبلاد والعباد.

إن بناء البلاد والقدرات والاستقرار والثروات والعمران والتقانات في المجالات كلها تحتاج تعاوناً شديداً بين أبناء المجتمع الواحد.... وكلها أدوات صماء تحتاج روح وفاق، ورأيَ عِقال، وثاقب نظر، دون نظر إلى اختلاف دين أو مذهب أو رأي..

إن قواعد العقل والمنطق والقيم والأخلاق ومبادئ القانون الطبيعي والمبادئ الأخلاقية للرسالات السماوية كلها تحفظ البنية الإنسانية والقيم الأخلاقية، وكلهم يؤمن بالله تعالى. وإن ادعى بعضهم له شريكاً، ولهذا أقرهم الإسلام لإقرارهم ابتداءً على وجود الخالق، ولم يقر الوثنية لإنكارها وجود الله تعالى ابتداءً...

وإن كان ينبغي أن يتوجه الحوار إلى السماحة والوحدة السياسية وحسن المعاملة وعدم شتم وسبّ الآخر، والله تعالى يقول: ﴿وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدۡوَۢا بِغَيۡرِ عِلۡمٖ﴾ [الأنفال: ١٠٨].

ولقد كان النصارى واليهود يهربون إلى بلاد المسلمين عبر التاريخ من صراعاتهم الدينية المختلفة فيما بين النصارى واليهود، وفيما بين النصارى أنفسهم أو اليهود أنفسهم ليعيشوا في كنف المسلمين آمنين.

---

(١) ابن حبان: ٥/ ٤٩٦.

وإن وجود النصارى واليهود في عقر بلادنا الإسلامية المختلفة التي كانت عقر دار الإسلام وحواضر خلافته، لدليل قاطع على رحمة وعدالة المسلمين وحسن معاملتهم، وتقبلهم للعيش مع الآخر، ولا تجد ذلك في عامة البلدان، إذ تراها ـ كما يقولون ـ نظيفة الأعراق والأديان فلا تكاد تجد بلداً يختلط فيه الناس في العيش فيه وتتعدد أديانهم وهم متعايشون كما هي بلاء المسلمين[1].

آداب الحوار والاختلاف:

١ ـ احترام الآخر في الاستقبال والجلوس والمخاطبة والنظر والإشارة والطعام والعادات، فيما لا يخالف التشريع الإسلامي كحرمة الخمر والخنزير ومصافحة النساء ومعانقتهم.

٢ ـ اجتناب الإساءة إلى مقدسات الآخرين ومسلماتهم العقدية كالأنبياء والرسل، بل واجتناب الألفاظ الشديدة والحادة.

٣ ـ التأدب بأخلاق الإسلام والتأسي بسيرة النبي ﷺ وسيرة الصحابة رضي الله عنهم في مخاطبة الناس انطلاقاً من الإيمان بوحدة النوع الإنساني «كلكم لآدم وآدم من تراب».

٤ ـ المجادلة بالأحسن ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [النحل: ١٢٥].

فيخاطب بالمسلمات والبدهيات وباللطف والأناة والهدوء لينتقل منها إلى مواطن النزاع بغية التوصل إلى الحقيقة والتماسها، وإلا فللتوصل إلى المصالح الوطنية العامة للبلاد والعباد.

والحكمة شاملة للفطنة وحسن الفهم وعمق الوعي وسعة الإدراك برشد وانتباه وقصد واعتدال[2].

---

(١) أهل الذمة: ٩١ ـ ١٠٣.

(٢) ر: الحوار من أجل التعايش: ١١ ـ ١٦.

٥ ـ اجتناب الجدل العقيم واللجاج والخصومات المؤدية إلى الأضرار الشنيعة مع إبقاء ذلك في مخادع الحوار دون انتقاله إلى معامل الحياة بكل صعدها الحياتية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، والتوجه بالحوار إلى احترام الحياة الإنسانية ومراعاة حرمة الإنسان، والحرص على الأمن الاجتماعي والسلم الأهلي، والقيم الأخلاقية في التسامح، والتعاون على بناء المجتمع بما يخدم الجميع، وإنقاذ العالم من الشرور، ومرضى العقول والنفوس، والظلم والطغيان والفجور والموبقات، للوصول إلى شرف الخصومة والاختلاف والعزة والكرامة، وهو ما تريده الشريعة، إذ إن الأصل في العلاقات الإنسانية هو السلم، يقول تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةٗ وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٞ ﴾ [البقرة: ٢٠٨].

ويقول تعالى: ﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ﴾ [الأنفال: ٦١][1].

المطلب الرابع: التزام القوانين:

إن تطبيق القوانين والتزامها أمر تقره المجتمعات المتحضرة وبقدر ما يلتزم القانون يكون المجتمع أكثر استقراراً وتحضراً ورقيّاً بشرط الملائمة والمساواة والكرامة والانسجام مع حقوق المواطنة كلها.

وإن امتثال أحكام وأوامر الحاكم والخليفة بعدها مأمورات شرعية تأخذ صبغة تعبدية دينية إضافة إلى كونها دنيوية تلبي حاجات المجتمع ومصالحه طالما كانت وفق مضادر التشريع والشروط الشرعية.

ويلزم المواطنين طاعة ولي الأمر في المعاملات والمعاوضات من بيع وإجارة وحوالة وكفالة سواء بسواء.

وأما العبادات فهي أمور تخص المسلمات، والجنايات والعقوبات فالأصل جريانها وفق المواطنة دون تمييز، وإن ذهب أبو حنيفة في الزنى إلى عدم إقامة حدود التشريع عليهم فيها[2].

---

(١) ر: الحوار من أجل التعايش: ٢٠ـ ٢١.

(٢) غير المسلمين: ٣٩ـ ٤١.

المطلب الخامس: مراعاة مشاعر الآخرين:

وذلك بأن يلتزموا بقوانين الدولة في عدم إيذاء مشاعر الآخرين مسلمين كانوا أو غيرهم فيما يجتمع عليه فلا شتم ولا سب، وهو يعد جريمة بكل الأعراف دون بساط البحث ومخابره وجامعاته وكلياته مع خلوها عن السب والقذف... وإن وجد فيها مقياس القرب من الحق أو عدمه..

فلا يجوز نشر الأفكار الباطلة ولا شرب الخمر وأكل الخنزير مما حرمته للشريعة اتفاقاً ولا يؤذون مشاعر المسلمين بالجهر وبالأكل والشرب في أسواق المسلمين وحواريهم في رمضان، وكل ما هو مباح في دين الآخرين ومحرم في دين المسلمين لا يمكن أن يؤذى به المسلمون[1].

المطلب السادس: معرفة المشترك بشكل دقيق:

إن التصور الصحيح عن الآخر مؤدٍ إلى البحث عن المشترك السليم للإنسان بغية تفعيله والانطلاق منه إلى حل النزاعات والاشتجارات.

فلا شك أن قواعد العقل مشتركة متفق عليها، وخاصة بدهياته وقواعده المنطقية الرئيسة والقيم الإنسانية الأخلاقية القويمة، مع ترسيخ القواعد العامة المتفق عليها في القوانين والأعراف الدولية[2].

وإن الرسالات السماوية واحدة فالمسلمون يقرون ويحترمون بل يقدسون نبوة الأنبياء السابقين وينزهونهم من سيدنا آدم فنوح وإبراهيم وموسى وداود وسليمان وعيسى ويوشع ويوسف وغيرهم كثيرون.

بل وإن اختلف الأصوليون في حجية شرع من قبلنا فالكل يعمله على أن يرد في شرعنا لتثبتنا من نقله الصحيح وعدم تثبتهم.

---

(١) غير المسلمين: ٤١ـ ٤٢.

(٢) الطريق إلى الألفة: ١٥٠.

ولهذا عندما يراد تحليف أهل الكتاب فإنه يحلف بالله تعالى الذي أنزل التوراة على موسى عليه السلام إن كان يهودياً، وبالذي أنزل الإنجيل على عيسى عليه السلام إن كان نصرانياً.

وإن وحدة العادات في الطعام والشراب واللباس واللغة والتقاليد في الحفلات والأتراح والاشتراك في الحياة اليومية لهو دليل على مشتركات جديرة بالاحترام[1].

المطلب السابع: الكرامة الإنسانية وحقوق الإنسان:

إن حماية المواطن وصون كرامته عن كل انتقاص أمر يتعلق بمواطني الدولة بغض النظر عن انتماءاتهم المختلفة من أن يحيق بهم أي حيف أو ظلم داخلي أو خارجي مصداق قوله: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ﴾ [الإسراء: ٧٠].

والتكريم هو التفضيل على المخلوقات فقال تعالى: ﴿وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴿٧٠﴾﴾ [الإسراء] وهذا سياق الآية في التكريم، فالتكريم هو كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِيٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [التين: ٤] علماً وعقلاً ونطقاً وقواماً وحسّاً ورقة وعطفاً وعملاً وإتقاناً ودقة ورعاية وحفظاً.

وقد ذكرت هذه الآية في سورة التين والتي مطلعها القَسم بالتين والزيتون، ويراد: بلدهما، ثم ذكر أحسن تقويم، وفي ذلك من التصريح والإشارة إلى النزاع والخصام والشؤم الكثير ما ينبغي أن يلتفت فيها إلى أحسن التقويم في كرامة المواطن وصيانتها ولو اختلفت الأديان والعقول.

ويقول ﷺ: «من ظلم معاهداً أو انتقصه حقه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس منه فأنا حجيجه يوم القيامة»[2].

ويقول ﷺ: «من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين

---

(١) أهل الذمة: ١٢٤.

(٢) أخرجه أبو داود والبيهقي، الخراج: ٢/ ١١٨.

عاماً»[1].

وأبلغ من ذلك وغاية البلغة قوله ﷺ: «من آذى ذمياً فقد آذاني ومن أذاني فقد آذى الله»[2].

وقد اعتنى الخلفاء والولاة بذلك[3].

يقول ابن حزم: (إن من كان في الذمة وجاء أهل الحرب إلى بلادنا يقصدونه وجب علينا أن نخرج لقتالهم.. ونموت دون ذلك صوناً لمن هو في ذمة الله تعالى وذمة رسوله ﷺ فإن تسليمه دون ذلك إهمال العقد الذمة»[4].

وتشمل الحماية حماية حرية الدين والأنفس والعقول والأموال والأعراض.

وذهب أبو حنيفة والشعبي والنخعي وابن أبي ليلى وعثمان البتي إلى القصاص من المسلم بقتل الذمي لقوله ﷺ: «أنا أكرم من وفى بذمته» ولما روي عن سيدنا علي رضي الله عنه أنه أتي برجل قتل ذمياً وقامت عليه البينة فأمر بقتله فجاء أخوه فقال: إني قد عفوت قال: فلعلهم هددوك وفرقوك. قال: لا، ولكن قتله لا يرد علي أخي وعوضوا لي ورضيت. قال: «أنت من كانت له ذمتنا فدمه كدمنا، وديته كديتنا»[5].

وفي الخراج عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عند وفاته (أوصي الخليفة من بعدي بذمة رسول الله ﷺ وأن يوفى لهم بعهدهم وأن يقاتل من ورائهم ولا يكلفوا فوق طاقتهم)[6].

ومما جاء في كتاب الخراج لأبي يوسف: (ما صولحوا عليه وصاروا ذمة وهي بيعة لهم أو

---

(١) أخرجه البخاري والنسائي وابن ماجه وأحمد

(٢) تاريخ الطبري: ٤/ ٢١٨.

(٣) الطبراني في الأوسط.

(٤) نقله القرافي ٣/ ١٤ـ١٥ عن مراتب الإجماع..

(٥) أخرجه الطبراني والبيهقي.

(٦) الرتاج المرصد على خزانة كتاب الخراج: ٢/ ١١٥.

كنيسة، فما كان كذلك تركت لهم ولم تهدم وكذلك بيوت النيران، ويتركون يسكنون في أمصار المسلمين وأسواقهم ويبيعون ويشترون ولا يبيعون خمراً ولا خنزيراً)[1].

إن احترام الكرامة الإنسانية في مبادئ الإسلام وتعاليمه يعني الشعور الإنساني العميق بحقوق الإنسان وعدم إهانته، بل ولو كان محلاً للعقاب فالعقوبة مفهوم مختلف غاية الاختلاف عن الإهانة والانتقاص للمشاعر الإنسانية السامقة العالية في الحس المرهف بأنه بشر وإنسان يتحسس المساواة الكاملة والعدل الشامل ويدرك الظلم والامتهان والإساءة مهما قلت مما يتنافى مع سعادة التكريم الإنسانية في جلب المنافع والمصالح لهذا الإنسان ودرء المضار والمفاسد عنه مهما صغرت أو كبرت لصيانة هذه الكرامة عن كل ثُلمة أو خدش أو انتقاص، وقد اختصر كل ذلك ما سردت من الآيات وما فهمه سيدنا عمر عندما يقول: (متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً».

إن هذه الكرامة ليست مطلقة بل مضبوطة بالأكثر نفعاً وإفادة للآخرين إذ يقول تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣].

ويقول تعالى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة: ٧ ـ ٨].

فالكرامة في القليل والكثير والإساءة والشر بخلافهما، وإن كان التكليف بالوسع ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] غاية طاقتها وقدرتها في احترام الحقوق البشرية وصيانتها والقيام بالواجبات تجاهها لاكتساب الحقوق كلها[2].

المطلب الثامن: الجنسية والمواطنة:

إن المواطنة واكتساب الجنسية حق لكل من ولد في بلاد المسلمين وهو ما يعبر عنه اليوم بالعقد الاجتماعي الكائن بين الحاكم وأهل الإقليم.

---

(١) الخراج: ٢/ ١٢٧.

(٢) ر: الحوار من أجل التعايش: ١٢٣ ـ ١٣٤.

وأهل الإقليم المكتسبون لحق المواطنة سواء أسميناها من جهة الدين ـ كما سمتهم الوثيقة المسلمين وأهل الصحيفة ـ أو من جهة العاقد، فتسميتها بـ عقد الذمة لارتباطها بذمة وأهلية المتعاقدين.

وثبوت النسبة بأنهم مسلمون أو ذميون تبعاً لمصطلحات انبثقت عن النص كقوله ﷺ: «ومن آذى لي ذمياً...» فالذمة عقد بين الدولة والسكان غير المسلمين على حقوق المواطنة ليكونوا أسوة مع باقي المواطنين في الحقوق المدنية والسياسية بما لا يخالف أحكام التشريع الإسلامي، فيعدُّ الذمي من أهل دار الإسلام ـ وهو المصطلح المعروف عند الفقهاء ـ ويطلق عليه اليوم: الجنسية، وهي شاملة لكل مواطن يعيش في كنف الدولة الإسلامية مسلماً كان أولا، طالما يطبق قوانين الدولة ويحترم مقدراتها ليستمتع وراء ذلك بالحماية اللازمة لتتم المبادلات العقدية بين الدولة ومواطنيها في الحقوق والواجبات على سبيل التأبيد[1].

(١) غير المسلمين: ٧.

الخاتمة وأهم النتائج والتوصيات

١ ـ إن التعايش والتعارف سنة من سنن الله تعالى فإن شاء البعض انتقاصها أو هدمها فإنه يسعى بالفساد في الأرض، وذلك مصداق قوله تعالى: ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ خَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَٰنِكُمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّلْعَٰلِمِينَ ﴿٢٢﴾ ﴾ [الروم: ٢٢].
وقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ﴾ [الحجرات: ١٣].

٢ ـ إن التعايش والتعارف هو الجو الخصيب للفكر والحق والعقل، وبذلك تسطع بوارق الحق وتظهر الحقيقة لكل ذي لب وقلب سليم، يقول تعالى: ﴿ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُۥ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى ٱلسَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ﴿٣٧﴾ ﴾ [ق: ٣٧].

٣ ـ إن المعاملة الإسلامية السمحة لغير المسلمين الواقعية المثالية الحقيقية المثبتة تاريخياً والماثلة واقعياً اليوم في بلادنا هي التي أدخلت كثيراً منا لشعوب الإسلامية في الإسلام بالتعايش المشترك مع الملل المختلفة وفق تعاليم الإسلام السمحة والاستمساك بها ودون تنازل عنها أو افتئات فيها أو جهل بها، وهو ما تقرره الوثيقة النبوية والأسس الفكرية للتشريع الإسلامي من نصي الكتاب والسنة.

٤ ـ إن صوت العقل المسموع للجميع الموافقين والمخالفين عبر الحوار وآدابه والتزام القوانين مما يرسخ حقوق الإنسان هي ما يحمي الأمم وبقاءها وحضارتها، فالحق والعدل أقوى جيش.

التوصيات:

١ ـ إن المبدأ الإلهي الراسخ في التعايش والتعارف في قوله تعالى: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ هو الذي ينبغي التوقف عنده من الأفراد والجماعات والدول، وهو متمثل في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ﴾.

٢ ـ إن السعي بمصالح الإنسان والبشرية هو الحماية الأكيدة للأمم القوية دون الأنانيات المختلفة ﴿ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ ﴿٢٠٥﴾ ﴾ [البقرة].

٣ ـ إن مجلس حقوق الإنسان العالمي مجلس صوري ينبغي تفعيله وجعل قراراته ملزمة وأعضاءه من علماء البشرية وأساطين الفكر والإنسانية.

المصادر والمراجع

- حقوق المواطنة راشد الغنوشي
- القاموس المحيط الفيروزآبادي
- الصحاح مرعشلي
- الجامع لأحكام القرآن القرطبي
- الحوار من أجل التعايش
- المجددون في الإسلام
- قصة الفلسفة
- منهج الحضارة
- أهل الذمة
- الوثائق السياسية
- حرية الاعتقاد في الإسلام تيسير العمر ـ دار الفكر
- غير المسلمين
- المواطنة
- السيرة لابن هشام
- صحيح ابن حبان
- الطريق إلى الإلفة
- الخراج
- الفروق القرافي
- تاريخ الطبري
- الرتاج المرصد على خزانة كتاب الخراج

الفهرس

مقدمة..... ١

تمهيد : مفهوم التعايش وأهل الذمة:..... ٤

المطلب الأول: مفهوم التعايش..... ٤

المطلب الثاني: أهل الذمة والتعايش ٥

المبحث الأول: ضرورات التعايش: ٦

المطلب الأول: التجديد والتعايش. ٦

المطلب الثاني: الحضارة والتعايش. ٧

المطلب الثالث: الوثيقة النبوية وأهل الكتاب. ٨

المطلب الرابع: الأساس الفكري للتعايش. ١٠

المطلب الخامس: أهداف التعايش. ١٠

المبحث الثاني: مبادئ التعايش:..... ١١

المطلب الأول: حُسن المعاملة. ١١

المطلب الثاني: التعاون على البر والتقوى..... ١٣

المطلب الثالث: الحوار بالأحسن وآداب الحوار والاختلاف. ١٤

المطلب الرابع: التزام القوانين. ١٧

المطلب الخامس: مراعاة مشاعر الآخرين..... ١٨

المطلب السادس: معرفة المشترك بشكل دقيق..... ١٨

المطلب السابع: الكرامة الإنسانية وحقوق الإنسان ١٩

المطلب الثامن: الجنسية والمواطنة..... ٢٠

الخاتمة..... ٢٣

التوصيات ٢٤